

## سنن البيهقي الكبرى

21335 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا مسدد ثنا هشيم عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء وإسماعيل بن أبي خالد عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر بن عبد الله أن رجلاً أعتق غلاماً عن دبر منه ولم يكن له مال غيره فأمر رسول الله ﷺ أن يبيع بتسعمائة درهم أو بسبعمائة درهم هذا هو الصحيح ورواه شريك بن عبد الله عن سلمة بن كهيل عن عطاء وأبي الزبير عن جابر أن رجلاً مات وترك مديراً وديناً فأمرهم رسول الله ﷺ أن يبيعه في دينه فباعوه بثمانمائة